

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه

أما بعد: فلا يخفى على كل من له معرفة ما عمت به البلوى في كثير البلدان من تبرج الكثير من النساء وسفورهن وعدم تحجبهن من الرجال، وإبداء الكثير من زينتهن التي حرم الله عليهن إبداءها، ولا شك أن ذلك من المنكرات العظيمة والمعاصي الظاهرة. ومن أعظم أسباب حلول العقوبات ونزول النقمات لما يترتب على التبرج والسفور من ظهور الفواحش وارتكاب الجرائم وقلة الحياء وعموم الفساد

فاتقوا الله أيها المسلمون، وخذوا على أيدي سفهائكم، وامنعوا ،نساءكم مما حرم الله عليهن، وألزموهن التحجب والتستر واحذروا غضب الله سبحانه، وعظيم عقوبته، فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:(**إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه، أوشك أن يعمهم الله بعقابه**) [1]

وقد قال الله سبحانه في كتابه الكريم:(**لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون . كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون**)[المائدة:٧٨ - ٧٩]

وفي المسند وغيره عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه الآية ثم قال: (**والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنه على الحق أطرا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم يلعنكم كما لعنهم**)[2]. وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**)[3].

وقد أمر الله سبحانه في كتابه الكريم بتحجب النساء ولزومهن البيوت، وحذر من التبرج والخضوع بالقول للرجال صيانة لهن عن الفساد وتحذيرا لهن من أسباب الفتنة.

---

١ -أخرجه ابن ماجه (٤٠٠٥) وصححه الألباني -رحمه الله في صحيح ابن ماجه (٣٢٣٦) وصحيح الجامع (١٩٧٤).

٢- أخرجه أبو داود (٤٣٣٦) وأحمد (٣٧٠٥) وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٩٥٤).

٣- أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه.



الدليل الأول

قال تعالى:(**يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا. وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله**) الآية. [الأحزاب:٣٢ - ٣٣]

نهى سبحانه في هذه الآية نساء النبي الكريم أمهات المؤمنين . وهن من خير النساء وأطهرهن عن الخضوع بالقول للرجال وهو تليين القول وترقيقه، لئلا يطمع فيهن من في قلبه مرض شهوة الزنا ويظن أنهن يوافقنه على ذلك، وأمر بلزومهن البيوت ونهاهن عن تبرج الجاهلية، وهو إظهار الزينة والمحاسن كالرأس والوجه والعنق والصدر والذراع والساق ونحو ذلك من الزينة؛ لما في ذلك من الفساد العظيم والفتنة الكبيرة وتحريك قلوب الرجال إلى تعاطي أسباب الزنا، وإذا كان الله سبحانه يحذر أمهات المؤمنين من هذه الأشياء المنكرة مع صلاحهن وإيمانهن وطهارتهن فغيرهن أولى، وأولى بالتحذير والإنكار والخوف عليهم من أسباب الفتنة، عصمنا الله وإياكم من مضلات الفتن، ويدل على عموم الحكم لهن ولغيرهن قوله سبحانه في هذه الآية:(**وأقمن الصلاة وآتين الزكاة وأطعن الله ورسوله**). فإن هذه الأوامر أحكام عامة لنساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن .

الدليل الثاني

قال - عز وجل -:(**وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن**) . [الأحزاب:٥٣]

فهذه الآية الكريمة نص واضح في وجوب تحجب النساء عن الرجال وتسترهن منهم، وقد أوضح الله سبحانه في هذه الآية أن التحجب أطهر لقلوب الرجال والنساء وأبعد عن الفاحشة وأسبابها، وأشار سبحانه إلى أن السفور وعدم التحجب خبث ونجاسة، وأن التحجب طهارة وسلامة .

فيا معشر المسلمين تأدبوا بتأديب الله، وامتثلوا أمر الله وألزموا نساءكم بالتحجب الذي هو سبب الطهارة ووسيلة النجاة .



الدليل الثالث

(**يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما**). [الأحزاب:٥٩]

والجلابيب جمع جلباب: هو ما تضعه المرأة على رأسها للتحجب والتستر به. أمر الله سبحانه جميع نساء المؤمنين بإدناء جلابيبهن على محاسنهن من الشعور والوجه وغير ذلك حتى يعرفن بالعفة فلا يفتتن ولا يفتن غيرهن فيؤذيهن.

قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلابيب، ويبدين عينا واحدة، وقال محمد بن سيرين: سألت عبيدة السلماني عن قول الله - عز وجل - يدنين عليهن من جلابيبهن . فغطى وجهه ورأسه وأبرز عينه اليسرى. ثم أخبر الله سبحانه أنه غفور رحيم عما سلف من التقصير في ذلك قبل النهي وبالتحذير منه سبحانه .

الدليل الرابع

وقال تعالى:(**والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وأن يستعففن خير لهن والله سميع عليم**).[النور:٦٠]

يخبر سبحانه أن القواعد من النساء، وهن العجائز اللاتي لا يرجون نكاحا، لا جناح عليهن أن يضعن ثيابهن عن وجوههن وأيديهن إذا كن غير متبرجات بزينة .

فعلم بذلك أن المتبرجة بالزينة ليس لها أن تضع ثوبها عن وجهها ويديها وغير ذلك من زينتها، وأن عليها جناحا في ذلك ولو كانت عجوزا؛ لأن كل ساقطة لها لاقطة، ولأن التبرج يفضي إلى الفتنة بالمتبرجة ولو كانت عجوزا، فكيف يكون الحال بالشابة والجميلة إذا تبرجت، لا شك أن إثمها أعظم، والجناح عليها أشد، والفتنة بها أكبر.

وشرط سبحانه في حق العجوز أن لا تكون ممن يرجون النكاح وما ذلك-والله أعلم- إلا أن رجاءها النكاح يدعوها إلى التجميل والتبرج بالزينة طمعا في الأزواج، فنهيت عن وضع ثيابها عن محاسنها صيانة لها ولغيرها من الفتنة .

ثم ختم الآية سبحانه بتحريض القواعد على الاستعفاف وأوضح أنه خير لهن وإن لم يتبرجن فظهر بذلك فضل التحجب والتستر بالثياب ولو من العجائز، وأنه خير لهن من وضع الثياب، فوجب أن يكون التحجب والاستعفاف عن إظهار الزينة خيرا للشابات من باب أولى، وأبعد لهن عن أسباب الفتنة

الدليل الخامس

(وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون). [النور:٣١]

أمر الله سبحانه في هاتين الآيتين الكريمتين المؤمنين والمؤمنات بغض الأبصار، وحفظ الفروج وما ذاك إلا لعظم فاحشة الزنا وما يترتب عليها من الفساد الكبير بين المسلمين، ولأن إطلاق البصر من وسائل مرض القلب ووقوع الفاحشة، وغض البصر من أسباب السلامة من ذلك، ولهذا قال سبحانه:(**قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون**) [النور:٣٠]. فغض البصر وحفظ الفرج أزكى للمؤمنين في الدنيا والآخرة، وإطلاق البصر والفرج من أعظم أسباب العطب والعذاب في الدنيا والآخرة، نسأل الله العافية من ذلك.

وأخبر - عز وجل - أنه خبير بما يصنعه الناس، وأنه لا يخفى عليه خافية، وفي ذلك تحذير للمؤمن من ارتكاب ما حرم الله عليه والإعراض عما شرع الله له، وتذكير له بأن الله سبحانه يراه ويعلم أفعاله الطيبة وغيرها. كما قال تعالى:(**يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور**) [غافر:١٩]. وقال تعالى:(**وما تكون في شأن وما تتلو منه من قرآن ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهودا إذ تفيضون فيه**) [يونس:٦١]. فالواجب على العبد أن يحذر ربه، وأن يستحي منه أن يراه على معصيته أو يفقده من طاعته التي أوجب عليه، ثم قال سبحانه:(**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن**) [النور:٣١] ،فأمر المؤمنات بغض البصر، وحفظ الفرج .

كما أمر المؤمنين بذلك صيانة لهن من أسباب الفتنة، وتحريضا لهن على أسباب العفة والسلامة، ثم قال سبحانه: **(ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها)** [النور:٣١]

قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: **ما ظهر منها**: يعني بذلك ما ظهر من اللباس؛ فإن ذلك معفو عنه، ومراده بذلك - رضي الله عنه - الملابس التي ليس فيها تبرج وفتنة، وأما ما يروى عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه فسر ما ظهر منها . بالوجه ،والكفين فهو محمول على حالة النساء قبل نزول آية الحجاب وأما بعد ذلك فقد أوجب عليهن ستر الجميع، كما سبق في الآيات الكريمات من سورة الأحزاب وغيرها. أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رءوسهن بالجلابيب ويبدين عينا واحدة، وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام بن تيمية وغيره من أهل العلم والتحقيق وهو الحق الذي لا ريب فيه

ومعلوم ما يترتب على ظهور الوجه والكفين من الفساد والفتنة، وقد تقدم قوله تعالى:**(وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب)** . ولم يستثن شيئا، وهي آية محكمة ،فوجب الأخذ بها والتعويل عليها، وحمل ما سواها عليها والحكم فيها عام في نساء النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهن من نساء المؤمنين، وتقدم من سورة النور ما يرشد إلى ذلك وهو ما ذكره الله سبحانه في حق القواعد وتحريم وضعهن الثياب إلا بشرطين :

أحدهما: كونهن لا يرجون النكاح .

والثاني: عدم التبرج بالزينة.

..فاتقوا الله أيها المسلمون، وخذوا على أيدي نسائكم وامنعوهن مما حرم الله عليهن من السفور والتبرج وإظهار ،المحاسن والتشبه بأعداء الله من النصارى ومن تشبه بهم واعلموا أن السكوت عنهن مشاركة لهن في الإثم وتعرض لغضب الله وعموم عقابه، عافانا الله وإياكم من شر ذلك.

من رسالة بعنوان «التبرج وخطره»





الأدلة الشرعية

في وجوب الحجاب على النساء

من رسالة بعنوان التبرج وخطره

لفضيلة الشيخ العلامة

عبد العزيز بن باز

رحمه الله تعالى